

Distr.: Limited
23 October 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الثانية

البند ٢٣ (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية
التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

دولة فلسطين*: مشروع قرار

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢٤٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك لمبادئها التوجيهية العامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٢٧٩/٧٢ المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقرارها ٢٤٨/٧٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تؤكد من جديد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة -

* باسم الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، ومع مراعاة أحكام قرار الجمعية العامة ٥/٢٣ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.



الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاتحاد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١)، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذاً كاملاً، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٢) التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه على أن تقوم بذلك، حسب الاقتضاء، في أقرب وقت ممكن،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، والذي تضع الجمعية العامة من خلاله التوجهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تنهجها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري،

١ - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام ٢٠١٩^(٣)؛

٢ - **تشير** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/٢٠١٩ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ٢٠١٩ والصادر بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٣ - **ترحب** بتفعيل عملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٤ - **تقر** بالتقدم المحرز حتى الآن في النهوض بالولايات المتضمنة في قراري الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢، وتدعو إلى تنفيذ الولايات المتبقية؛

٥ - **تؤكد** ضرورة توفير كامل الموارد لجميع مقترحات التمويل الواردة في الفقرة ١٠ من قرارها ٢٧٩/٧٢، مشددة على أن وجود تمويل كاف ويمكن التنبؤ به ومستدام لنظام المنسقين المقيمين لا يزال يشكل شاغلاً وعلى أهميته الأساسية لتحقيق الاتساق والفعالية والكفاءة والمساءلة في الاستجابة وفقاً للاحتياجات والأولويات الوطنية؛

(١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م-٢١.

(٢) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(٣) A/74/73-E/2019/14/Add.1، و A/74/73/Add.1-E/2019/14/Add.2، و A/74/73/Add.3-E/2019/14/Add.3.

- ٦ - **تحت بقوة** جميع الدول الأعضاء على المساهمة في الصندوق الاستئماني المحدد الغرض المخصص لتنشيط نظام المنسقين المقيمين، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل موافاة جميع الدول الأعضاء بمعلومات مستكملة يقدمها بانتظام عن حالة الصندوق الاستئماني المحدد الغرض؛
- ٧ - **تهيب** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تكفل، في حدود ولاية وموارد كل منها، عدم ترك أي أحد وعدم ترك أي بلد خلف الركب في سياق تنفيذ هذا القرار؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم مزيداً من مذكرات الإحاطة وجلسات الإحاطة غير الرسمية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قراري الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢؛
- ٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً تحليلياً شاملاً مدعوماً بالأدلة يغطي جميع الأحكام ويتناول التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات في سياق تنفيذ الولايات الواردة في قراراتها ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢ إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك في إطار تقريره السنوي المقدم إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠٢٠، وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين لمواصلة النظر فيه والاسترشاد به في الدورة التالية من الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، التي ستبدأ في عام ٢٠٢٠؛
- ١٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند الفرعي المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" في إطار البند المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".